

ص : دَوَّجٌ اِخْتِلَافٌ مَعْنَى .

﴿ دَوَّنَ اِخْتِلَافَ مَعْنَى ﴾ :

كالزبدان العاقلان .

وهذا القيد^(١) زاده ابن مالك فى (شرح كافيته) :

لاخراج : ما اتفق لفظه دون معناه . كالعين للباصرة ومنبع الماء ،
فلا يجوز تثنيته^(٢) ولا جمعه . وقد مرَّ عنه جوازه^(٣) .

قال ناظر الجيش : والحقَّ أن تثنية ما اختلف معناه وجمعه لا يجوز
إلا سماعاً . وينبغى أن يُحكم على ماورد من ذلك : أنه تثنية وجمع
لغويان لا صناعيان / .

(١) وهو (دون اختلاف معنى) .

(٢) من (تثنيته) إلى (والحق أن) ساقط من ك .

(٣) انظر هذا التجويز فى أواخر المبحث السابق .